فهرس المحتويات

في صلاة الجماعة، وفيه مباحث: (٥)

المبحث الأوّل: في فضلها (٧)

في ذكر بعض الأخبار الواردة في المقام ٧

ظهور بعض الأخبار في وجوب الجماعة ٩

مناقشة دلالة الأخبار المدّعى ظهورها في وجوب الجماعة ١٠

النصوص المصرّحة بعدم وجوب الجماعة ١١

وجوه الجمع بين الأخبار المتعارضة ١١

الأوّل: نسخ الوجوب ١١

الثاني: حمل وجوب الجماعة على الصلاة مع المعصوم ١١

الثالث: حمل روايات الوجوب على التقيّة ١٢

الرابع: حمل روايات الوجوب على الجمعة والعيدين ١٢

الخامس: حمل روايات الوجوب على الراغب عن الجماعة ١٢

السادس: حمل روايات الوجوب على الاستحباب المؤكّد ١٣

المبحث الثاني: أقسام ما فيه الجماعة (١٥)

الأوّل: ما تجب فيه الجماعة ١٥

حكم الجماعة لو كان ترك الوسواس موقوفاً عليها ١٦

حكم الجماعة على غير المحسن للقراءة ١٦

أقسام العجز عن القراءة ١٦

إذا كان عجزه عن القراءة مطلقاً ١٧

إذا كان عجزه عن القراءة مستوعباً للوقت ١٧

إذا أخّر التعلّم لعذر أو تقصير حتّى ضاق الوقت ١٨
الثاني: ما لا يشرع فيه الجماعة ١٩
في عدم مشروعيّتها في النوافل ١٩
مقتضى القواعد العامّة ١٩
مقتضى الأخبار الخاصّة ٢٠
الأخبار الدالّة على عدم مشروعيّتها فيها مطلقاً ٢٠
١- خبر الأعمش ٢٠
٢- خبر الفضل بن شاذان ٢٠
٣- خبر محمّد بن سليمان ٢١
الأخبار الدالّة على عدم مشروعيّتها فيها في الجملة ٢٢
١- صحيح زرارة وابن مسلم والفضيل ٢٢
استفادة المحقّق الهمدانيّ منه عدم المشروعيّة مطلقاً ٢٢
مناقشة ما أفاده المحقّق الهمدانيّ ٢٣
٢- موثّق عمّار الساباطيّ ٢٤
٣- خبر سليم بن قيس الهلاليّ ٢٤
٤- خبر مستطرفات السرائر ٢٥
الأخبار المعارضة لأخبار المنع عن الجماعة في النافلة ٢٦
وجوه دفع المعارضة ٢٦
في الموارد المستثناة من عدم مشروعيّة الجماعة في النافلة ٢٨
١- صلاة العيدين ٢٨
٢- المعادة جماعة ٢٨
٣-صلاة الاستسقاء ٢٨
٤- صلاة يوم الغدير ٢٨
أدلّة مشروعيّة الجماعة فيها ٢٨
أ- كونها صلاة عيد ٢٨

ب- أخبار: (مَن بلغ) ٢٩
ج- دعوى وجود رواية دالّة على المشروعيّة..... ٢٩
د- مرسل المقنعة ٢٩
إيراد صاحب الجواهر على الاستدلال بمرسل المقنعة..... ٢٩
إشكال المحقّق الهمدانيّ على كلام صاحب الجواهر ٣٠
مناقشة ما أفاده كلام المحقّق الهمداني ٣١
وجه تقدّم أخبار: (مَن بلغ) على دليل حرمة التشريع العامّ ٣٢
القسم الثالث: ما يستحبّ فيه الجماعة ٣٢
الكلام في استحبابها في الفرائض مطلقاً ٣٢
مقتضى الأصل في المقام ٣٢
مقتضى النصوص في المقام ٣٣
مشروعيّة الجماعة مع الاختلاف بين صلاتي الإمام والمأموم في العنوان..... ٣٤
البحث في مقامين: ٣٤
المقام الأوّل: في أنّه لا إشكال في الجماعة في الفرائض اليوميّة وصلاة... .... ٣٤
الخلاف في مشروعيّتها في ثلاثة مواضع ٣٥
١- صلاة الطواف..... ٣٥
٢- صلاة الاحتياط ٣٥
٣- الواجبة بالعرض ٣٦
أدلّة مشروعيّة الجماعة فيها ٣٦
١- إطلاق بعض الأخبار..... ٣٦
٢- مفهوم قوله عليه السلام: (لا جماعة في نافلة) ٣٦
٣- الفتوى بالاستحباب بضميمة أخبار: (مَن بلغ)..... ٣٧
أدلّة عدم مشروعيّة الجماعة فيها..... ٣٨
المقام الثاني: اشتراط التطابق في الصلاة نوعاً أو صنفاً..... ٣٩
أدلّة عدم صحّة الاقتداء في العصر بظهر الإمام ٣٩

الاستدلال بصحيح عليّ بن جعفر ٣٩
مناقشة الاستدلال بصحيح عليّ بن جعفر ٤٠
الأخبار المعارضة لصحيح عليّ بن جعفر ٤١
وجه الجمع بينها وبين صحيح عليّ بن جعفر ٤١
أدلّة عدم مشروعيّة اقتداء المسافر بالحاضر وعكسه ٤٢
في الأخبار الدالّة على مشروعيّة الجماعة في الفرض المذكور ٤٣
وجه الجمع بين الأخبار المجوّزة والأخبار المانعة ٤٥
إيراد المحقّق الهمدانيّ على الأخبار المجوّزة ٤٥
مناقشة ما أفاده المحقّق الهمدانيّ ٤٥
البحث في أمور ٤٦
الأوّل: يقتدي المعيد بغير المعيد، ولا عكس ٤٦
الثاني: الأقوى جواز الاقتداء في صلاة الاحتياط بصلاة الاحتياط ٤٦
الثالث: التحقيق في الاقتداء بالصلاة المختلفة نظماً ٤٧
الرابع: لا يقتدي مصلّي العيدين بمصلّي الاستسقاء ولا العكس.. .... ٤٨
الخامس: جواز اقتداء مصلّي القضاء بمصلّي الأداء والعكس أيضاً ٤٩
السادس: جواز اقتداء مصلّي الحاضرة اليوميّة بمثلها ولو كانتا مندوبتين .. ٤٩

المبحث الثالث: فيما تتحقّق به الجماعة (٥١)

الشرط الأوّل: العدد ٥١
في كفاية الاثنين في غير الجمعة والعيدين ٥١
البحث في موضعين ٥٢
الموضع الأوّل: اشتراط البلوغ في المأموم الواحد ٥٢
الموضع الثاني: في اشتراط البلوغ في الإمام ٥٣
الشرط الثاني: نيّة الاقتداء ٥٣
عدم وجوب نيّة الإمامة على الإمام ٥٤
وجه عدم وجوبها على الإمام في الجماعة المندوبة ٥٤

وجه عدم وجوبها على الإمام في الجماعة الواجبة ٥٥
مختار المصنّف ٥٧
البحث في أمور: ٥٨
الأمر الأوّل: الإمامة ليست تعبّديّة والمأمويّة تعبّديّة ٥٨
اختيار صاحب العروة توصّليّة المأمويّة ٥٨
مختار المصنّف ٥٩
جواب بعض ما يرد على القول بتعبّديّة المأمويّة ٥٩
بطلان الجماعة بالرياء مطلقاً ٦٠
الأمر الثاني: عدم صحّة الاقتداء بأكثر من واحد ٦٠
استدلال المحقّق الهمدانيّ وما يرد عليه ٦٠
استدلال المحقّق النراقيّ وما يرد عليه ٦١
استدلال المصنّف ٦١
الأمر الثالث: اشتراط تعيين الإمام ٦١
استدلال المحقّق الهمدانيّ وما يرد عليه ٦٢
استدلال المصنّف ٦٢
كلام المحقّق النراقيّ في المقام وما يرد عليه ٦٢
خلاصة البحث ٦٣
صور تعيّن الإمام واقعاً وتردّده في نظر المأموم ٦٣
المختار كفاية التعيّن الواقعيّ ٦٤
فرع: لو اقتدى بالجامع للشرائط فبان غيره ففيه وجوه ٦٥
التسالم على البطلان فيما لو نوى الاقتداء بزيد فظهر أنّه عمرو ٦٦
وجوه تنظّر المحقّق الهمدانيّ في البطلان في المقام ٦٦
الوجه الأوّل: أنّ الائتمام علاقة خارجيّة تتعلّق بالحاضر ٦٦
الوجه الثاني: أنّ الاعتقاد بحضور مَن نواه موجب للاقتداء بالحاضر ... ٦٧
الوجه الثالث: عدم لزوم فساد الصلاة من فساد الاقتداء ٦٧

ممّا يستدلّ به للمقام: أخبار بطلان أصل الصلاة باختلال ٦٨
الحكم بالبطلان فيما لو نوى الاقتداء بالحاضر على أنّه زيد فبان عمراً ٧٠
مستند الحكم بالبطلان في المقام ٧٠
كلام صاحب الجواهر ٧١
إيراد المحقّق الهمدانيّ على صاحب الجواهر ٧١
مناقشة المحقّق الهمدانيّ..... ٧٢
مناقشة صاحب الجواهر ٧٢
تقديم الوصف على الإشارة في باب الألفاظ..... ٧٢
وجهان لتقديم الإشارة ذكرهما المحقّق الهمدانيّ..... ٧٢
الوجه الأوّل: أنّ القصد يتعلّق أوّلاً وبالذات بالمعنى المتصوّر ... ٧٢
ما يرد عليه ٧٣
الوجه الثاني: أنّ الإشارة نصّ ٧٣
ما يرد عليه ٧٣
ترجيح المحقّق الهمدانيّ بأقوائيّة القصد ٧٤
ما يرد عليه ٧٤
حكم الصلاة في الفرض المذكور إذا كان عمرو فاسقاً..... ٧٤
فرع: لو شكّ في أنّ الإمام زيد على نحو القيديّة أو على نحو الداعي ٧٥
الأمر الرابع: صور الشكّ في نيّة الائتمام: ٧٦
الصورة الأولى ٧٦
الصورة الثانية ٧٦
الصورة الثالثة ٧٦
الصورة الرابعة..... ٧٧
كلام المحقّق الهمدانيّ في حكمها ٧٧
مناقشة ما أفاده المحقّق الهمدانيّ..... ٧٧
الصورة الخامسة ٧٨

الأمر الخامس: إذا علم بالائتمام وعجز عن تحديد الإمام ٧٨
الأمر السادس: الكلام في جواز قصد الانفراد في أثناء الصلاة وأقسامه ٧٩
أدلّة المنع من الانفراد ٨٠
١- أن جواز العدول خلاف الأصل ٨٠
٢- إطلاق أدلّة البطلان بانتفاء الفاتحة أو زيادة الركوع ٨١
٣- قاعدة التعيين والتخيير ٨١
٤- القاعدة السابقة بوجه آخر ٨١
٥- أخبار الاستخلاف ٨٢
٦- أخبار الرجوع إلى الإمام ٨٢
٧- أخبار جواز المفارقة مع العذر ٨٢
٨- صحيح عليّ بن جعفر ٨٣
أدلّة جواز الانفراد ٨٤
١- الإجماع ٨٤
٢- الأصل ٨٤
٣- إطلاق أدلّة جواز التسليم قبل الإمام ٨٤
٤- استصحاب الجواز ٨٥
٥- ظهور أدلّة الجماعة في استحبابها استدامة ٨٥
٦. أنّ الجماعة ليست من مقوّمات الصلاة ٨٥
٧- إطلاق استحباب الجماعة ٨٦
٨- استصحاب بقاء القدوة ٨٦
٩- أدلّة ائتمام المسبوق ٨٦
١٠- أدلّة ائتمام الحاضر بالمسافر ٨٦
١١- رواية البصريّ ٨٦
١٢- رواية اسحاق بن عمّار ٨٧
١٣- رواية كتاب الإمام والمأموم ٨٧

١٤- فعل النبيّ صلى الله عليه وآله ٨٧
١٥- مشروعيّة صلاة ذات الرقاع ٨٧
مختار المصنّف ٨٨
حكم العدول من الانفراد إلى الائتمام ٨٨
الأدلّة المتوهّم ورودها على قاعدة التعيين والتخيير ٨٩
مختار المصنّف ٩١
حكم العدول من إمام إلى إمام ٩١
مختار المصنّف ٩١
البحث في فروع ٩٢
الأوّل: ما يترتّب على المنفرد في أثناء الصلاة ٩٢
الثاني: لا يشترط إدراك الركوع مع الإمام لوقوع القدوة ٩٢
أدلّة صاحب الجواهر على عدم الاشتراط ٩٢
١- إطلاق أدلّة الدخول في الجماعة ٩٣
٢- الإجماع المنقول ٩٣
٣- إطلاق فتاواهم في المتابعة ٩٣
٤- خبر معاذ ٩٣
٥- صحيح عبد الرحمن بن الحجّاج ٩٤
الثالث: يبنى على الجماعة لو شكّ في الانفراد بعد تحقّق القدوة ٩٥
الأمر السابع: جواز الاقتداء بإمام آخر لو عرض للأوّل عارض في الأثناء ٩٦
أخبار المسألة ٩٦
مواضع البحث ٩٨
الأوّل: في ثبوت الحكم المذكور في مطلق الأعذار ٩٨
الثاني: في عدم وجوب الاقتداء بإمام آخر إذا طرأ عذر للأوّل ٩٩
الثالث: في تعيين الإمام الثاني ٩٩
الرابع: لا فرق بين كون الإمام الثاني من المأمومين أو أجنبيّاً ٩٩

كيفيّة الصلاة إذا كان الإمام الثاني أجنبيّاً ١٠٠
استظهار صاحب الحدائق أنّه يتمّ صلاة الأوّل من حيث ١٠١
مناقشة الاستظهار المذكور:..... ١٠٢
١- عدم قرينية الاستخلاف على المطلوب ١٠٢
٢- عدم قرينيّة اختلافهم في قراءة الثاني ١٠٢
٣- عدم قرينيّة استدلالهم بخبري جميل وزرارة ١٠٢
٤- عدم قرينيّة كلام العلّامة في استخلاف مَن لا يدري ١٠٣
الأمر الثامن: إدراك المأموم لركوع الإمام له دخل في إدراك الركعة ١٠٥
طوائف الأخبار في المسألة ١٠٥
الكلام في مواضع: ١٠٧
الموضع الأوّل: هل الإدراك المذكور علّة تامّة أو جزء علّة..... ١٠٧
أدلّة كفاية إدراك الركوع ١٠٧
أدلّة وجوب إدراك تكبيرة الركوع ١٠٧
مناقشة أدلّة وجوب إدراك تكبيرة الركوع ١٠٨
دليل وجوب إدراك تسبيحة مع الإمام ١١٠
مناقشة الاستدلال برواية الحميريّ على لزوم إدراك تسبيحة ١١٠
مختار المصنّف..... ١١١
الموضع الثاني: المراد من إدراك الإمام راكعاً ١١١
الموضع الثالث: حكم الشكّ في إدراك الإمام راكعاً..... ١١٢
إيراد المحقّق الهمدانيّ على الاستدلال بالاستصحاب وأصالة..... ١١٣
مناقشة ما أفاده المحقّق الهمدانيّ..... ١١٣
إيراد المصنّف على الاستدلال بالاستصحاب وأصالة العدم ١١٤
مختار المصنّف ١١٤
الموضع الرابع: اشتراط إدراك الركعة بإدراك ركوع الإمام إنّما هو ١١٥
الموضع الخامس: حكم صلاة مَن اقتدى برجاء إدراك الإمام ثمّ تيقّن ... ١١٦

الموضع السادس: حكم مَن اقتدى قاطعاً أو راجياً للإدراك ١١٨
الموضع السابع: حالات ثلاث لمن أدرك الإمام في ركوعه ١١٨
الموضع الثامن: جواز الاقتداء بعد رفع الإمام رأسه من الركوع ١٢٠
البحث في مواضع ١٢٠
الأوّل: في متابعة الإمام في الأفعال الأخرى بعد عدم إدراك الركوع ... ١٢٠
أخبار المسألة ١٢٠
١- صحيح محمّد بن مسلم ١٢٠
٢- خبر معلّى بن خنيس ١٢١
٣- خبر أمالي الطوسيّ ١٢١
٤- موثّق عمّار ١٢١
٥- خبر معاوية بن شريح ١٢١
الأخبار المعارضة للاخبار المتقدّمة ١٢٢
وجوه الجمع بين الطائفتين من الأخبار ١٢٣
١- حمل أخبار عدم المتابعة على الرخصة ١٢٣
٢- حمل كلّ من الأخبار على بعض الخصوصيّات ١٢٣
٣- حمل الطرفين على التخيير ١٢٤
التحقيق في المقام ١٢٤
الثاني: في استئناف النيّة والتكبير إذا قلنا بالمتابعة ١٢٥
الثالث: في استئناف النيّة والتكبير إذا قلنا بالمتابعة في خصوص ١٢٥
الرابع: حكم الاقتداء بعد الفراغ من التشهّد الأخير أو أثناء التسليم ١٢٦
الخامس: في متابعة المأموم المسبوق للإمام في التسليم ١٢٧
الموضع التاسع: جواز الاقتداء قبل الالتحاق بالصفّ إذا خاف ١٢٨
البحث في مواضع ١٢٩
الأوّل: حكم الاقتداء قبل الالتحاق بالصفّ مع وجود المانع ١٢٩
أدلّة عدم اعتبار البُعد في المقام ١٣٠

أدلّة عدم اعتبار عدم بقيّة الموانع ١٣١
الثاني: كيفيّة الالتحاق، وكونه مخيّراً فيه بين الركوع والقيام وما بينهما ١٣٢
الثالث: عدم الفرق بين المسجد وغيره..... ١٣٢
الرابع: في أنّ له أن يمشي بالنحو المتعارف للالتحاق بالصفّ..... ١٣٢
الخامس: جواز المشي حال الذكر الواجب ١٣٢
إيرادات المحقّق الهمدانيّ على ما يستدلّ به للجواز: ١٣٣
١- عدم قيام دليل على صحّة الذكر حال المشي ١٣٣
٢- عدم شمول إطلاق دليل المشي للمقام..... ١٣٣
٣- عدم انحصار دليل الطمأنينة في القراءة بالإجماع ١٣٤
الحقّ في المسألة..... ١٣٤

المبحث الرابع:

في شروط صحّة الجماعة من غير دخل لها في تحقّق عنوانها (١٣٧)

القسم الأوّل: ما يعتبر في صحّتها بما هي جماعة ١٣٧
الشرط الأوّل: عدم الحائل ١٣٧
أدلّة الاشتراط ١٣٧
١- الإجماع المنقول ١٣٧
٢- صحيح زرارة ١٣٧
وجوه المناقشة في الاستدلال بصحيح زرارة..... ١٣٨
مختار المصنّف ١٤٠
تنبيهات ١٤٠
الأمر الأوّل: السترة والجدار موضوعان للحكم من باب الطريقيّة.... ١٤٠
ثمرة هذا البحث ١٤٠
١- مانعيّة الزجاج وعدمها ١٤٠
٢- مانعيّة الشبابيك وعدمها..... ١٤١
أدلّة مانعيّة الشبابيك ١٤١

أ- الإجماع المنقول ١٤١
ب- إطلاق قوله عليه السلام (مالا يتخطّى) ١٤١
ج- إطلاق المقاصير ١٤٢
د- إجمال الرواية من حيث شمولها للمشبّك وعدمه... ١٤٣
مختار المصنّف ١٤٤
الأمر الثاني: المدار على الحيلولة في جميع الحالات أو في بعضها ١٤٤
الأمر الثالث: ليس كلّ ما يمنع الرؤية حائلاً ١٤٤
الأمر الرابع: المدار على كون الحائل بين الجسدين ١٤٤
الأمر الخامس: لو اتّصل المأموم ذو الحائل بمَن هو فاقد له ١٤٥
كلمات الاعلام الظاهرة بعدم كفاية محض الاتّصال بالمشاهد.... ١٤٦
تأويل صاحب الرياض لكلماتهم ١٤٧
تأويل الشهيد الثاني لعبارة المحقّق الحلّيّ ١٤٧
انتصار الشيخ الأعظم للتأويل المذكور ١٤٧
ما استدلّ به المحقّق البهبهانيّ على عدم كفاية محض الاتّصال.... ١٤٨
الإجابة عنه بوجهين ١٤٩
الوجه الأوّل: ظاهر الخبر صحّة صلاة تمام الصفّ الأوّل ... ١٤٩
الوجه الثاني: ما أفاده المحقّق الهمدانيّ ١٤٩
مناقشة ما أفاده المحقّق الهمدانيّ..... ١٥٢
مختار المصنّف ١٥٣
الأمر السادس: في مبطليّة حيلولة المأموم الذي عُلم بطلان صلاته.... ١٥٣
توجيه المحقّق الهمدانيّ لكلام صاحب المسالك في المقام ١٥٤
مناقشة توجيه المحقّق الهمدانيّ ١٥٤
أقسام الصلاة جماعة مع وجود مانع أو انتفاء شرط ١٥٥
قول الشيخ الأعظم والمحقّق الهمدانيّ بجريان حكم المنفرد في ... ١٥٥
ما استدلّ به المحقّق الهمدانيّ لمذهبه ١٥٦

مناقشة استدلال المحقّق الهمدانيّ ١٥٧
المختار صحّة الصلاة إذا لم يكن الإخلال بشرط محقّق لعنوان... ١٥٨
الأمر السابع: في أنّ عدم الحائل أو البعد شرط ابتداءً واستدامة ١٥٨
استثناء مثل مرور الانسان بين الصفّين ١٥٩
الأمر الثامن: في عدم مانعيّة الحائل إذا كان المأموم امرأة..... ١٥٩
الأمر التاسع: في عدم مانعيّة النهر والطريق بما هما ١٦٠
الشرط الثاني: عدم أسفليّة مكان المأموم..... ١٦١
البحث في مواضع ١٦١
الموضع الأوّل: في العلوّ الدفعيّ لمكان الإمام ١٦١
ما استدلّ به للمشهور..... ١٦٢
١- موثّق عمّار ١٦٢
تقريب دلالة الموثّق ١٦٣
كلام المحقّق الهمدانيّ في دلالة الحديث ١٦٣
مناقشة ما أفاده المحقّق الهمدانيّ..... ١٦٤
إيرادات صاحب المدارك على الاستدلال بهذا الحديث ١٦٤
مناقشة كلام صاحب المدارك..... ١٦٤
٢- مقطع آخر في موثّق عمّار..... ١٦٤
٣- مرسل الشهيد في ذكرى الشيعة..... ١٦٤
٤- مرسل آخر للشهيد في ذكرى الشيعة ١٦٥
٥- صحيح زرارة من جهة إرادة الجامع من قوله «لا يتخطى»..... ١٦٥
٦- صحيح زرارة السابق من جهة دلالته على مانعيّة الحائل ١٦٥
٧- خبر محمّد بن عبد الله..... ١٦٦
خلاصة البحث ١٦٦
تحديد المانع من العلوّ الدفعيّ..... ١٦٦
كلام الشهيد الأوّل في الذكرى ١٦٧

إيرادات المحقّق الهمدانيّ على كلام الشهيد ١٦٧
مختار المصنّف..... ١٦٨
فرع: لو كان مكان المأموم أخفض من مكان الصفّ الذي قبله..... ١٦٨
الموضع الثاني: في العلوّ الانحداريّ..... ١٦٨
الموضع الثالث: في عدم مانعيّة علوّ المأموم..... ١٦٩
الشرط الثالث: عدم البعد عن الإمام أو المأموم المتّصل به..... ١٧٠
الأقوال في تحديد البعد المانع: ١٧٠
١- ما كان يمنع المشاهدة..... ١٧٠
٢- ما زاد على ثلاثمائة ذراع ١٧١
٣- البعد العرفيّ..... ١٧١
٤- مالا يتخطّى ١٧١
بيان القول الثالث..... ١٧١
ما يستدلّ به على مانعيّة البعد العرفيّ ١٧١
ما يستدلّ به لعدم قادحيّة ما كان أقلّ من البعد العرفيّ ١٧١
الاستدلال بصحيح زرارة على مانعيّة ما لا يتخطّى..... ١٧٣
وجوه المناقشة فيه..... ١٧٣
١- إجمال محلّ الشاهد منه ١٧٣
٢- ظهوره في نفي الكمال لا في المانعيّة..... ١٧٤
٣- حمله على الاستحباب بقرينة ذيل الرواية..... ١٧٤
٤- حمله على الاستحباب بقرينة السياق..... ١٧٤
٥- ظهور «لا ينبغي» في الاستحباب..... ١٧٤
إيرادات المحقّق الهمدانيّ على المناقشة الخامسة..... ١٧٤
٦- تضمّن الحديث ما يُقطع بعدم وجوبه ١٧٦
ما يرد على المناقشة السادسة ١٧٧
خلاصة الكلام..... ١٧٨

الكلام في جهتين ١٧٨
الجهة الأولى: المعتمد خطوة المتعارف من الناس في زمن ١٧٨
الجهة الثانية: المعتمد في الخطوة انفراج القدمين..... ١٧٨
الاستدلال على مانعيّة ما لا يتخطّى بصحيح ابن سنان..... ١٧٩
تنبيهات ١٨٠
الأمر الأولّ: جواز اختلاف الصفوف في الطول والقصر ١٨٠
الأمر الثاني: عدم البُعد المقدّر شرط ابتداءً واستدامةً..... ١٨٠
الأمر الثالث: الكلام في حصول البُعد في أثناء الصلاة..... ١٨١
الأقوال في المسألة..... ١٨١
الأمر الرابع: حكم إحرام البعيد قبل القريب..... ١٨٣
أدلّة الجواز ١٨٣
١- كفاية تهيّؤهم في حصول الارتباط..... ١٨٣
٢- لزوم عدم إدراك جميع أهل الجماعة للركعة الأولى إذا قلنا..... ١٨٣
٣- عدم تحقّق البُعد عن الصفّ..... ١٨٤
٤- النبويّ المشهور..... ١٨٥
٥- خبر عليّ بن جعفر عن أخيه..... ١٨٥
٦- خبر أبي سعيد الخدريّ..... ١٨٥
الإشكال بتساقط الروايات بعد معارضتها لصحيح زرارة..... ١٨٦
دفع الإشكال..... ١٨٦
مختار المصنّف..... ١٨٦
فرع: في جواز التكبير بعد شروع المتقدّم بالتكبيرات الافتتاحيّة..... ١٨٧
الشرط الرابع: عدم تقدّم المأموم على الإمام في المكان ١٨٧
أدلّة مانعيّة التقدّم..... ١٨٧
١- الإجماع المنقول ١٨٧
٢- السيرة المستمرّة..... ١٨٧

٣- توقيفيّة الجماعة ١٨٧
٤- معروفيّة هذا الحكم ١٨٨
٥- النبويّ المرسل ١٨٨
٦- صحيح الحميريّ ١٨٨
تقريب الاستدلال بصحيح الحميريّ ١٩٠
٧- الأخبار الواردة في مسألة المساواة ١٩١
مختار المصنّف ١٩١
الكلام في أمور ١٩١
الأمر الأوّل: حكم مساواة المأموم للإمام في المكان ١٩١
أدلّة الجواز: ١٩١
١- الأصل ١٩١
٢- الإطلاقات ١٩١
٣- الإجماع المنقول ١٩٢
٤- أدلّة وقوف المأموم الواحد على يمين الإمام ١٩٢
٥- أدلّة وقوف مَن لم يجد مكاناً في الصفّ بحذاء الإمام ١٩٢
٦- خبر الحسين بن علوان ١٩٢
٧- خبر أبي عليّ ١٩٣
٨- ما ورد في باب جماعة النساء ١٩٣
٩- ما ورد في صلاة العُراة ١٩٣
١٠- ما ورد في المتداعيين في الإمامة ١٩٣
أدلّة عدم الجواز: ١٩٤
١- توقيفيّة الجماعة ١٩٤
٢- السيرة ١٩٤
٣- صحيح ابن مسلم ١٩٤
٤- رواية الاحتجاج ١٩٤

٥- الأخبار الواردة في باب عروض عارضة للإمام ١٩٥
٦- صحيح ابن سنان ١٩٥
٧- موثّق إسحاق بن عمّار ١٩٥
إيراد المحقّق الهمدانيّ على الاستدلال بالخبرين الأخيرين ١٩٥
مختار المصنّف ١٩٦
أدلّة صاحب الحدائق على جواز المساواة في المأموم الواحد ومنعها ... ١٩٦
وجوه رفع اليد عن الأخبار الدالّة على وجوب مساواة المأموم إذا كان ... ١٩٧
البحث في أمور ١٩٩
الأوّل: لو تقدّم المأموم في الاثناء أو ساوى الإمام ١٩٩
الثاني: حدّ التقدّم المعتبر ٢٠٠
الثالث: كيفيّة قياس التقدّم والتأخّر ٢٠٠
القسم الثاني من الشروط: ما يكون معتبراً في الإمام ٢٠٢
الأوّل: أن لا يكون مأموماً ٢٠٢
حكم صلاته لو اقتدى بالمأموم ٢٠٢
أدلّة القول بالبطلان لو اقتدى بمَن قصد الاقتداء به ٢٠٣
وجوه الإشكال في الاستدلال بخبر السكونيّ ٢٠٤
حكم صلاتهما إذا ادّعى كلّ منهما الإمامة ٢٠٥
الثاني: كونه مؤمناً ٢٠٦
أدلّة اشتراط الإيمان ٢٠٦
الثالث: العدالة عند المشهور ٢٠٨
أدلّة اشتراط العدالة ٢٠٨
١- الإجماع المنقول ٢٠٨
٢- مضمر سماعة ٢٠٨
٣- مرسل الفقه الرضويّ ٢٠٨
٤- خبر أبي عليّ بن راشد ٢٠٩

٥- خبر المرافقيّ والبصريّ ٢١٠
٦- خبر زيد بن عليّ ٢١٠
٧- خبر أبي عبد الله السيّاريّ ٢١١
إيراد المحقّق الهمدانيّ على الاستدلال به ٢١١
مناقشة ما أفاده المحقّق الهمدانيّ ٢١٢
بيان حال السيّاري ٢١٢
٨- مرسل الصدوق في المقنع ٢١٣
٩- صحيح زرارة ٢١٣
١٠- خبر الأعمش ٢١٤
١١- خبر سعد بن إسماعيل ٢١٤
١٢- صحيح عمر بن يزيد ٢١٥
التحقيق في المسألة ٢١٥
الكلام في أمور ٢١٦
الأمر الأوّل: أنّ العدالة من الشروط العلميّة أو الواقعيّة؟ ٢١٦
بيان ثمرة البحث ٢١٦
تقريب المحقّق الهمدانيّ لعدم استفادة الواقعيّة من أخبار المسألة ٢١٧
الطائفة الأولى: ما دلّ على عدم جواز الصلاة إلّا خلف مَن يوثق ... ٢١٧
مناقشة ما أفاده المحقّق الهمدانيّ في الطائفة الأولى ٢١٨
الطائفة الثانية: ما دلّ على عدم جواز الصلاة خلف الفاسق... ... ٢١٩
الطائفة الثالثة: خبر السيّاريّ ٢١٩
الطائفة الرابعة: خبر زيد بن عليّ ٢١٩
الأمر الثاني: جواز التصدّي للإمامة مع علمه بفسق نفسه ٢٢٠
الأمر الثالث: تحقيق الجهات الراجعة إلى العدالة ٢٢١
الأولى: في بيان معناها اللغويّ ٢٢١
الثانية: بيان معناها الاصطلاحيّ بأمور: ٢٢٢

الأوّل: الأقوال في حقيقتها ٢٢٢
١- هي الاستقامة الفعليّة..... ٢٢٢
٢- صفة باعثة على الاستقامة ٢٢٢
٣- الاجتناب عن مَلَكَة ٢٢٢
٤- الإسلام وعدم ظهور الفسق ٢٢٢
٥- حسن الظاهر..... ٢٢٣
نفي الشيخ الأعظم لكون الأخيرين قولين في مقام الثبوت ... ٢٢٣
مناقشة ما أفاده الشيخ الأعظم..... ٢٢٣
رجوع القول الثاني إلى الثالث..... ٢٢٤
المسألة ذات قولين..... ٢٢٤
تعريف المحقّق الهمدانيّ للعدالة..... ٢٢٤
مناقشة تعريف المحقّق الهمدانيّ ٢٢٥
المختار كونها الاجتناب عن ملكة ٢٢٦
أدلّة القول المختار..... ٢٢٦
١- الاتّفاق المنقول المعتضد بالشهرة ٢٢٦
٢- عدم الخلاف ٢٢٦
٣- ما دلّ على اعتبار الوثوق بدين الإمام وورعه ٢٢٦
٤- ما دلّ على اعتبار المأمونيّة والعفّة في الإمام..... ٢٢٧
٥- الأصل..... ٢٢٧
٦- صحيح ابن أبي يعفور ٢٢٨
تقريب الشيخ الأعظم الاستدلال به..... ٢٢٩
مناقشة الشيخ الأعظم في التقريب الذي ذكره..... ٢٣٠
ما يرد على مناقشة الشيخ الأعظم في التقريب المذكور ... ٢٣٢
أدلّة كونها حسن الظاهر..... ٢٣٣
١- لزوم الحرج واختلال النظام من اشتراط المَلَكة ٢٣٣

ما يرد عليه ٢٣٤
٢- عدم الدليل على كون المراد في الأحكام الشرعيّة ٢٣٤
٣- زوال العدالة بارتكاب الكبيرة ورجوعها بالتوبة..... ٢٣٥
مناقشة الدليل الثالث ٢٣٥
عدم وجاهة تفريق الشيخ الأعظم بين النادم وغيره ... ٢٣٦
٤- صحّة الصلاة إذا تبيّن لاحقاً كفر الإمام أو فسقه ٢٣٧
إيرادات الشيخ الأعظم عليه: ٢٣٨
أ- لزوم ارتفاع التضادّ بين العدالة والفسق ٢٣٨
ب- أنّ العدالة شرط علميّ لا واقعيّ ٢٣٨
ج- مخالفة السيّد المرتضى وحكمه بالبطلان في الفرض.... ٢٣٩
٥- قاعدة تقديم الجارح على المعدّل..... ٢٣٩
مناقشة الشيخ الأعظم ٢٣٩
مناقشة ما أفاده الشيخ الأعظم..... ٢٤١
خلاصة البحث..... ٢٤١
الثاني: اعتبار ترك منافيات المروّة..... ٢٤١
أدلّة الاشتراط..... ٢٤٢
١- الإجماع المنقول..... ٢٤٢
٢- أنّ العدالة هي الاستقامة المطلقة..... ٢٤٢
٣- صحيح ابن أبي يعفور ٢٤٣
٤- موضع آخر من الصحيح المتقدّم..... ٢٤٣
٥- موضع ثالث من صحيح ابن أبي يعفور ٢٤٤
٦- تقريب آخر للموضع الأوّل من صحيح ابن أبي يعفور.. ٢٤٤
أدلّة عدم اعتبار ترك منافيات المروّة ٢٤٥
الثالث: هل يعتبر في العدالة ملكة الاجتناب عن ٢٤٦

المختار كفاية ملكة اجتناب الكبائر المانعة عنها ٢٤٦
مناقشة ما أفاده المحقّق الهمدانيّ ردّاً على القول المختار ٢٤٦
ما استدلّ به المحقّق الهمدانيّ على مذهبه في المقام ٢٤٨
مناقشة أدلّة المحقّق الهمدانيّ ٢٤٩
خلاصة الكلام ٢٥٠
البحث في مواضع ٢٥٠
الموضع الأوّل: تعيين الكبائر عن الصغائر ٢٥٠
الجهة الأولى: أنّ كبر المعصية وصغرها بلحاظ أيّ شيء؟ .. ٢٥٠
الجهة الثانية: مقتضى الأصل في المقام ٢٥١
مقتضى الأصول العمليّة ٢٥١
مقتضى القواعد الاجتهاديّة ٢٥٢
طرق ثبوت كبر المعصية ٢٥٣
١- النصّ على أنّها كبيرة ٢٥٣
٢- النصّ على ايجاب الله تعالى النار عليها ٢٥٣
٣- ما دلّ النقل أو العقل على أشدّيّته من الكبائر الثابتة ... ٢٥٤
٤- أن يرد النصّ بعدم قبول شهادته أو عدم جواز ٢٥٥
٥- أن يثبت العقاب عليها في القرآن الكريم ٢٥٥
استدلال الشيخ الأعظم للمقام بصحيح عبد العظيم ٢٥٥
ما يرد على الاستدلال بصحيح عبد العظيم في المقام ٢٥٨
الموضع الثاني: في أنّ الإصرار على الصغائر يعدّ من الكبائر ... ٢٥٨
معنى الإصرار في المقام ٢٥٩
أقسام مرتكب الصغائر ٢٥٩
تفصيل الشيخ الأعظم في كيفيّة تحقّق الإصرار ٢٦٠
المؤيّدات التي ذكرها الشيخ الأعظم لمختاره ٢٦٠

١- قوله عليه السلام (ما أصرّ مَن استغفر) ٢٦٠
٢- رواية التفسير المنسوب إلى الإمام العسكريّ عليه السلام ٢٦١
٣- حديث جنود العقل والجهل ٢٦١
٤- حَسَن ابن أبي عمير ٢٦١
تقريب الشيخ الأعظم لدلالة حسن ابن ابي عمير.... ٢٦٣
وجوه المناقشة في الاستدلال بالحسن ٢٦٣
الكلام في إشكالين ٢٦٤
١- انعدام ثمرة التقسيم إذا كان الإصرار يتحقّق بعدم.... ٢٦٤
جواب بعض المعاصرين للشيخ الأعظم ٢٦٥
إيراد الشيخ الأعظم عليه..... ٢٦٥
مناقشة إيراد الشيخ الأعظم ٢٦٦
وجوه أخرى للجواب عن الإشكال..... ٢٦٦
٢- لا ثمرة في المقام لكون الإصرار على الصغائر كبيرة ٢٦٧
الكلام في أمرين ٢٦٧
الأوّل: وجوب التوبة ٢٦٧
الثاني: حقيقة التوبة. ٢٦٨
الكلام في مواضع ٢٦٨
الأوّل: معنى التوبة لغة واصطلاحاً..... ٢٦٨
الثاني: في مغايرة التوبة للاستغفار أو اتّحادها معه ٢٦٩
ما استدلّ به الشيخ الأعظم على المغايرة ٢٦٩
ما ذكره الشيخ الأعظم دليلاً على الاتّحاد ٢٦٩
مناقشة ما أفاده الشيخ الأعظم ٢٧٠
الثالث: أنّ الإنابة ترادف التوبة..... ٢٧٠
الرابع: حقيقة الاستغفار ٢٧٠

الخامس: اشتراط العزم على عدم إتيان المعصية في التوبة ... ٢٧١
السادس: اعتبار الاستغفار في التوبة ٢٧٢
السابع: عدم اعتبار الندم على ذنب آخر في التوبة ٢٧٢
الجهة الخامسة: طرق إثبات العدالة..... ٢٧٢
الأوّل: العلم..... ٢٧٢
الثاني: الوثوق ٢٧٢
الثالث: الشياع..... ٢٧٣
الرابع: المعاشرة التامّة ٢٧٤
الخامس: الظنّ المطلق ٢٧٤
السادس: البيّنة، وفيها جهات: ٢٧٤
الأولى: أدلّة حجّيّتها ٢٧٤
أوّلاً: أدلّة حجّيّتها عموماً ٢٧٤
ثانياً: أدلّة حجّيّتها في المقام ٢٧٥
الثانية: حجّيّة الشهادة الفعليّة للبيّنة ٢٧٦
أدلّة عدم حجّيّة الشهادة الفعليّة ٢٧٦
المختار هو الحجّيّة..... ٢٧٧
الكلام في أمرين ٢٧٧
١- المراد من الفعل ٢٧٧
٢- بناء الشيخ الأعظم حجّيّتها على قاعدة جواز الشهادة... ٢٧٧
مناقشة ما أفاده الشيخ الأعظم ٢٧٨
الثالثة: أنّ حجّيّة البيّنة مشروطة بعدم الوثوق بالخلاف ... ٢٧٨
السابع: الإسلام مع حسن الظاهر أو مع عدم ظهور الفسق ٢٧٩
الكلام في أمرين ٢٧٩
١- معنى عدم ظهور الفسق وحسن الظاهر ٢٧٩

٢- لا يمكن جعل كليهما أمارة ٢٨٠
أدلّة طريقيّة عدم ظهور الفسق ٢٨٠
١- الإجماع القوليّ..... ٢٨٠
٢- الإجماع العمليّ ٢٨٠
٣- أصالة عدم الفسق ٢٨١
٤- أصالة الصحّة ٢٨٢
٥- لزوم اختلال النظام من عدم كفايته..... ٢٨٣
٦- إطلاق قوله تعالى: ﴿وَاسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ...﴾ ... ٢٨٣
٧- الأخبار..... ٢٨٤
أ- خبر عبد الله بن المغيرة ٢٨٤
ب- خبر البزنطيّ ٢٨٤
ج- المرسل عن أمير المؤمنين عليه السلام ٢٨٥
د- خبر عبد الرحمن القصير..... ٢٨٦
هـ- خبر علقمة..... ٢٨٦
و- خبر العلاء بن سيّابة ٢٨٧
ذ- صحيح حريز..... ٢٨٧
أدلّة طريقيّة حسن الظاهر..... ٢٨٨
١- صحيح ابن أبي يعفور..... ٢٨٨
٢- خبر يونس..... ٢٨٨
٣- خبر سماعة..... ٢٨٩
٤- خبر عبد الله بن سنان ٢٨٩
٥- خبر أمالي الصدوق ٢٨٩
البحث في مقامين..... ٢٩٠
المقام الأوّل: في ملاك طريقيّة حسن الظاهر..... ٢٩٠

المقام الثاني: في أنّ طريقيّته مشروطة بعدم الوثوق بالخلاف ... ٢٩٠

توقّف الطرق المتقدّمة على قاعدة أنّ كلّ ما يجوز العمل به ٢٩١
الرابع من الشرائط المعتبرة في الإمام: العقل ٢٩٢
أدلّة اشتراط العقل..... ٢٩٢
لا فرق بين المجنون الإطباقيّ والإدواريّ حال الجنون ٢٩٢
الخامس: طهارة المولد..... ٢٩٣
أدلّة اشتراط طهارة المولد ٢٩٣
١- الإجماع المنقول..... ٢٩٣
٢- الأخبار..... ٢٩٣
تقريب المحقّق الهمدانيّ لدلالة الأخبار ٢٩٣
مناقشة تقريب المحقّق الهمدانيّ..... ٢٩٤
في أنّ شرط طهارة المولد علميّ أو واقعيّ..... ٢٩٥
السادس: البلوغ مطلقاً، أو في الجملة ٢٩٦
أدلّة اشتراط البلوغ ٢٩٦
أدلّة جواز إمامة الصبيّ ٢٩٨
مختار المصنّف..... ٢٩٨
حكم إمامة الصبيّ في النافلة وإمامته لمثله..... ٢٩٨
السابع: القيام لو كان المأموم قائماً ٢٩٩
أدلّة الاشتراط ٢٩٩
١- الإجماع المنقول..... ٢٩٩
٢- مرسل الصدوق ٢٩٩
٣- خبر السكونيّ..... ٣٠٠
٤- خبر الشعبيّ..... ٣٠٠

٥- أنّ كلّما نقص صلاة الإمام لا تصحّ إمامته..... ٣٠١
أدلّة هذه القاعدة ٣٠١
٦- أنّه مقتضى تبعيّة المأموم للإمام في الأفعال ٣٠٢
مناقشة ما أفاده المحقّق الهمدانيّ في تقريب الدليل السادس ٣٠٣
٧- الأصل ٣٠٣
الكلام في فرعين..... ٣٠٣
١- لو تجدّد عجز الإمام في الأثناء ٣٠٣
٢- إذا تجدّدت القدرة على القيام في الأثناء ٣٠٤
الثامن: أن لا يكون أُمّيّاً إذا كان المأموم قارئاً ٣٠٤
أقسام الأمّيّة..... ٣٠٤
عدم جواز إمامة مَن لا يعرف أصل القراءة مع عدم البدل أو عدم..... ٣٠٥
في عدم جواز إمامة اللاحن ٣٠٦
كلام المحقّق الهمدانيّ في المقام ٣٠٦
مناقشة ما أفاده المحقّق الهمدانيّ..... ٣٠٧
فروع..... ٣٠٧
١- جواز الاقتداء إذا تساوت أمّيّة الإمام والمأموم..... ٣٠٧
٢- لو تساوت أميّتهما مورداً واختلفت قدراً ٣٠٧
٣- لو اختلفت أميّتهما مورداً ٣٠٧
٤- حكم القارئ إذا قصد الاقتداء بالأمّي ٣٠٧
التاسع: الذكورة في الجملة ٣٠٨
أدلّة الاشتراط..... ٣٠٨
١- مخالفة إمامة المرأة للرجل للحياء والعفة..... ٣٠٩
٢- محاذاة المرأة أو تقدّمها على الرجل موجب لبطلان صلاتهما..... ٣٠٩
٣- مفهوم الأخبار الواردة في إمامة المرأة للمرأة..... ٣٠٩

٤- عدّة أخبار ٣٠٩
مناقشة الاستدلال بالأخبار ٣١٠
٥- الإجماع المنقول ٣١٠
حكم إمامة المرأة للمرأة ٣١٠
الأقوال في المسألة ٣١٠
منشأ الاختلاف اختلاف الأخبار ٣١١
الطائفة الأولى: ما دلّت على الجواز ٣١١
الطائفة الثانية: ما دلّت على المنع في الفريضة ٣١٣
وجوه الجمع بين الطائفتين ٣١٤
الوجه الأوّل: رجوع أخبار المنع إلى من لا تعرف فرائض الصلاة... ٣١٤
الوجه الثاني: أنّ المراد من المكتوبة الجماعة المفروضة ومن النافلة ٣١٤
الوجه الثالث: تقييد أدلّة الجواز بالطائفة الثانية ٣١٥
الوجه الرابع: حمل المنع على الكراهة وهو المختار ٣١٥
الكلام في فروع ٣١٥
العاشر: عدم كونه أجذماً أو أبرصاً على الأقوى ٣١٦
أدلّة الاشتراط ٣١٦
١- صحيح ابن مسلم ٣١٦
٢- خبر أبي بصير ٣١٦
٣- صحيح زرارة ٣١٦
٤- خبر إبراهيم بن عبد الحميد ٣١٦
عدم مقاومة الأخبار المجوّزة للممانعة في المقام ٣١٧
عموم المنع في المقام للجماعة الواجبة والمندوبة ٣١٧
الحادي عشر: أن لا يكون مجدوداً ٣١٨
أقسام المجدود ٣١٨

١- المحدود غير التائب ٣١٨
٢- المحدود التائب ٣١٨
أدلّة عدم جواز إمامته ٣١٨
أدلّة جواز إمامته ٣١٩
الثاني عشر: الأعرابيّ ٣٢١
أدلّة المنع ومناقشتها ٣٢١
المراد من التعرّب التوطّن في دار الكفر ٣٢١
إطلاق المنع من إمامته ٣٢٢
الشروط الكماليّة للجماعة ٣٢٣
الأوّل: عدم اقتداء المسافر بالحاضر وبالعكس ٣٢٣
ما يستدلّ به على المنع من اقتداء المسافر بالحاضر ومناقشته ٣٢٣
ما يستدلّ به على المنع من اقتداء المسافر بالحاضر والعكس ومناقشته ٣٢٤
ما يستدلّ به على اختصاص الكراهة باقتداء الحاضر بالمسافر فقط ٣٢٤
الثاني: الاقتداء بالمسبوق ولو بالإقامة ٣٢٥
الثالث: أن لا يكون الإمام أغلفاً ٣٢٦
أن لا يكون الإمام ممَّن يكرهه المأموم ٣٢٧
الرابع: أن لا يكون الإمام ممّن يكرهه المأموم ٣٢٧
الخامس: أن لا يكون الإمام متيمّماً إذا كان المأموم ذا طهارة مائيّة ٣٢٨
أن لا يكون الإمام متيمّماً إذا كان المأموم متوضّئاً أو مغتسلاً ٣٢٨
السادس: إمامة المفضول بمن هو أعلم منه ٣٣٠
السابع: أن لا يكون دبّاغاً ٣٣١
الثامن: أن لا يكون حائكاً ٣٣١
التاسع: أن لا يكون حجّاماً ٣٣١
العاشر: أن لا يكون سفيهاً ٣٣١

الحادي عشر: إمامة الكامل للأكمل مطلقاً ٣٣١
الثاني عشر: إمامة مَن نقصت صلاته بما لا يوجب البطلان لتامّ الصلاة ٣٣٢
لو اختلف الإمام والمأموم في الفروع..... ٣٣٢
أوّلاً: يجوز الاقتداء إذا لم يستعمل الإمام محلّ الخلاف ٣٣٢
ثانياً: الأقوال لو استعمل الإمام محلّ الخلاف..... ٣٣٢
١- أنّ الملاك هو الصحّة في نظر الإمام ٣٣٢
٢- أنّ الملاك الصحّة عند الإمام واقعيّة كانت أو ظاهريّة ٣٣٣
٣- أن الملاك هو الصحّة الواقعيّة ٣٣٣
٤- الوجه الثاني مع استثناء باب القراءة وما يجب فيه المتابعة ٣٣٣
٥- الوجه الثاني مع استثناء باب القراءة فقط ٣٣٣
٦- التفصيل بحسب الطريق الكاشف عن خطأ الإمام ٣٣٤
القسم الثالث: فيما يُعتبر في المأموم..... ٣٣٦
القسم الثالث من شروط الجماعة: ما يعتبر في المأموم ٣٣٦

المبحث الخامس: في أحكام الجماعة: الكلام في مسائل (٣٣٧)

المسألة الأولى: بيان الجهات الراجعة إلى المأموم المسبوق ٣٣٧
الأولى: أنّه يجعل ما أدركه أوّل صلاته..... ٣٣٧
أخبار المسألة ٣٣٨
١- صحيح الحلبيّ..... ٣٣٨
٢- صحيح زرارة..... ٣٣٨
٣- صحيح ابن الحجّاج..... ٣٣٩
٤- مرسل أحمد بن النضر ٣٣٩
الثانية: في وجوب القراءة على المأموم المسبوق..... ٣٤٠
استدلال العلّامة الحلّيّ على الاستحباب ٣٤٠
استدلال صاحب المدارك على الاستحباب ٣٤٠

مناقشة استدلال العلّامة ٣٤٠
مناقشة استدلال صاحب المدارك ٣٤١
مختار المصنّف ٣٤٣
الثالثة: حكم قراءة المأموم المسبوق من حيث الجهر والإخفات ٣٤٣
ما يستدلّ به على وجوب الإخفات في الجهريّة ٣٤٣
ما يستدلّ به على استحباب الإخفات ٣٤٤
أدلّة أخرى على الاستحباب ٣٤٥
الحقّ هو التخيير ٣٤٥
الرابعة: في المسبوق بالركعتين الأوّلتين ٣٤٦
أوّلاً: تسقط القراءة إذا كان اقتداؤه حال الركوع ٣٤٦
ثانياً: إذا كان اقتداؤه قبل الركوع: ٣٤٧
١- تجب القراءة اذا تمكّن منها ٣٤٧
٢- تجب الفاتحة إذا تمكّن منها فقط ٣٤٧
٣- تجب الفاتحة فقط إذا تمكّن من بعض السورة مع الفاتحة ٣٤٧
٤- إذا لم يتمكّن من الفاتحة بعضاً أو كلًّا ٣٤٩
ما يستدلّ به على وجوب قراءتها واللحوق بالإمام ٣٤٩
ما يُستدلّ به على سقوط قراءتها ٣٥٠
الوجوه المؤيّدة لسقوط القراءة ٣٥١
المختار هو التخيير ٣٥٢
مناقشة ما أفاده المحقّق الهمدانيّ في كيفيّة الاحتياط في المقام ٣٥٢
الخامسة: يستحب للمسبوق المتابعة في القنوت ٣٥٣
السادسة: في المتابعة في الجلوس ٣٥٣
الموضع الأوّل: في حكم هذه المتابعة ٣٥٣
ما يستدلّ به على وجوبها ٣٥٣

الموضع الثاني: في وجوب التشهّد في المتابعة في الجلوس ٣٥٥
الموضع الثالث: في وجوب التجافي ٣٥٦
الموضع الرابع: في حكم متابعة المسبوق للإمام في التشهّد الأخير ٣٥٧
ما يستدلّ به على جواز القيام من دون قصد الانفراد ٣٥٧
استدلال المحقّق الهمدانيّ على جواز القيام ٣٥٨
مناقشة استدلال المحقّق الهمدانيّ ٣٥٨
في مطلوبيّة التشهّد والسلام والتجافي ٣٥٩
السابعة: وظيفة من أدرك الركعتين الأخيرتين ولم يقرأ فيهما الإمام ٣٥٩
أدلّة تعيّن القراءة عليه ومناقشتها ٣٦٠
١- قوله ﷺ: (لا صلاة إلّا بفاتحة الكتاب) ٣٦٠
٢- مرسل أحمد بن النضر ٣٦٠
٣- صحيح معاوية ٣٦١
المسألة الثانية: في حكم قراءة المأموم ٣٦١
الكلام في مواضع ٣٦١
الموضع الأوّل: حكم القراءة في أوّلتي الإخفاتيّة ٣٦١
أدلّة حرمتها ٣٦١
١- صحيح عبد الرحمن بن الحجّاج ٣٦٢
٢- صحيح الحلبيّ ٣٦٢
٣- صحيح عبد الله بن سنان ٣٦٢
٤- خبر عليّ بن جعفر ٣٦٣
٥- صحيحة زرارة ومحمّد بن مسلم ٣٦٣
٦- موثّق يونس بن عبد الرحمن ٣٦٣
٧- خبر الحسين بن كثير ٣٦٤
٨- خبر عبد الرحيم ابن القصير ٣٦٤

وجوه المناقشة في الاستدلال بالأخبار على الحرمة ٣٦٤
١- دعوى المحقّق الهمدانيّ أنّها وردت لدفع توهّم الوجوب..... ٣٦٤
مناقشة ما أفاده المحقّق الهمدانيّ ٣٦٥
٢- أنّها معارضة بصحيح عليّ بن يقطين ٣٦٦
٣- أنّها معارضة بخبر إبراهيم المرافقيّ وعمرو بن الربيع ٣٦٧
٤- أنّها معارضة بصحيح سليمان بن خالد ٣٦٨
مختار المصنّف ٣٧٠
البحث في أمور ٣٧٠
الأول: أنّ المحرّم خصوص القراءة بقصد الجزئيّة ٣٧٠
الثاني: أنّه يكره السكوت ٣٧٠
الأمر الثالث: ما يستحبّ للمأموم قوله ٣٧١
مختار المصنّف ٣٧١
الموضع الثاني: حكم القراءة خلف الإمام في أولتي الجهريّة ٣٧٢
أدلّة حرمة القراءة..... ٣٧٢
مناقشة أدلّة الحرمة ٣٧٣
١- أنّ النهي في صحيح زرارة تنزيهيّ ٣٧٣
٢- معارضتها لموثّق سماعة ٣٧٣
٣- إطلاق بعض الأخبار من حيث الجهر والإخفات ٣٧٤
٤- استفادة الكراهة من بعض الأخبار..... ٣٧٥
أدلّة عدم وجوب الإنصات ومناقشتها..... ٣٧٧
مختار المصنّف ٣٧٩
في أنّ وجوب الإنصات أو حرمة القراءة نفسيّ ٣٧٩
حكم مَن لا يسمع إلّا همهمة الإمام..... ٣٧٩
حكم من لم يسمع شيئاً وفيه أقوال: ٣٨٠

١- القول بحرمة القراءة ٣٨٠
٢- القول بوجوبها في حال عدم سماع الهمهمة ٣٨٠
٣- القول بإباحتها ٣٨١
٤- القول بوجوبها في حال عدم سماع اللفظ أو الصوت ٣٨١
جواب المحقّق الهمدانيّ عن تعارض صحيحي قتيبة وابن يقطين ... ٣٨٢
جواب المصنّف عن تعارضهما ٣٨٢
استدلال المحقّق الهمدانيّ على وجوب القراءة ٣٨٢
ما يرد عليه ٣٨٣
المختار: هو استحبابها عند عدم السماع ٣٨٣
الكلام في أمرين ٣٨٣
الأوّل: لا فرق في عدم السماع بين أسبابه المختلفة ٣٨٣
الثاني: حكم من سمع بعض القراءة دون بعضها ٣٨٤
الموضع الثالث: القراءة خلف الإمام في الأخيرتين ٣٨٥
الأقوال في المسألة ٣٨٥
أدلّة سقوط القراءة والتسبيح عزيمة أو رخصة ٣٨٧
١- الإطلاقات الناهية عن القراءة خلف الإمام ٣٨٧
مناقشة الاستدلال بالإطلاقات ٣٨٧
٢- عمومات ضمان الإمام لقراءة المأموم ٣٨٨
٣- صحيح زرارة ٣٨٩
٤- صحيح سليمان بن خالد ٣٩٠
٥- صحيح عليّ بن يقطين ٣٩٠
٦- مفهوم صحيح زرارة ٣٩١
دفع إيراد المحقّق الهمدانيّ ٣٩٢
دفع توهّم ٣٩٢

٧- مرسل علم الهدى ٣٩٢
٨- مرسل السرائر ٣٩٢
أدلّة سقوط القراءة عزيمة مع وجوب التسبيح متعيّناً ٣٩٣
١- عموم الأدلّة الناهية عن القراءات ٣٩٣
٢- صحيح زرارة ٣٩٤
٣- صحيح جميل بن درّاج ٣٩٤
٤- صحيح معاوية بن عمّار ٣٩٥
إيرادات المحقّق الهمدانيّ عليهما ٣٩٥
دفع إيرادات المحقّق الهمدانيّ ٣٩٦
أدلّة حرمة القراءة في أخيرتي الجهريّة دون الإخفاتيّة ٣٩٧
١- صحيح زرارة ٣٩٧
٢- تخصيص عمومات النهي بصحيح ابن سنان ٣٩٧
دليل القول بسقوط القراءة في أخيرتي الإخفاتيّة عزيمة دون الجهريّة ٣٩٨
المختار: كون المأموم مخيّراً مطلقاً في الأخيرتين بين القراءة والتسبيح ٣٩٩
مناقشة دعوى المحقّق الهمدانيّ كراهة القراءة مع القول بالتخيير ٣٩٩
الموضع الرابع: حكم القراءة خلف الإمام غير المرضيّ ٤٠٠
الأخبار الآمرة بالقراءة خلفه ٤٠٠
١- صحيح الحلبيّ ٤٠٠
٢- صحيح عليّ بن يقطين ٤٠٠
٣- صحيح زرارة ٤٠١
الأخبار المعارضة لها ٤٠١
١- خبر بكير ٤٠١
٢- خبر زرارة ٤٠١
٣- خبر عليّ بن سعد ٤٠١

جمع المحقّق الهمدانيّ بين الطائفتين ٤٠٢
أقسام المصلّي مع المخالف ٤٠٢
١- أن لا يكون ضرر في مراعاة ما يجب عليه من القراءة ٤٠٢
٢- أن يكون الضرر في مراعاة الشرط فقط ٤٠٣
٣- أن لا يكون متمكّناً من قراءة السورة فقط ٤٠٣
٤-أن لا يتمكّن من قراءة الفاتحة ٤٠٤
أدلّة سقوطها إذا كان عدم تمكّنه لأجل قصر الزمان ٤٠٤
إذا كان عدم التمكّن لأجل جهة أخرى غير الزمان ٤٠٦
أخبار المسألة ٤٠٦
أ- مرسل ابن أبي عمير ٤٠٦
ب- صحيح عليّ بن يقطين ٤٠٧
ج- صحيح عليّ بن جعفر ٤٠٧
د- خبر عليّ بن جعفر ٤٠٧
التحقيق في المسألة ٤٠٨
الكلام في أمرين ٤٠٩
الأمر الأوّل: أقسام الصلاة خلف المخالف وحكمها ٤٠٩
حكم الصلاة خلف الشيعيّ الفاسق اضطرارًا ٤١٠
الأمر الثاني: إذا لم يتمكّن من الفاتحة أو إتمامها حال القيام ٤١٠
ما يستدلّ به على وجوبها أو إتمامها في الركوع ٤١٠
مناقشة المحقّق الهمدانيّ في أدلّة الوجوب ٤١١
ما يرد على كلام المحقّق الهمدانيّ ٤١٢
مناقشة المصنّف أدلّة الوجوب ٤١٣
المختار هو عدم الوجوب ٤١٣
المسألة الثالثة: تجب متابعة المأموم للإمام في الجملة ٤١٤

الكلام في مقامين ٤١٤
المقام الأوّل: في المتابعة في الأفعال ٤١٤
الكلام في جهات ٤١٤
الجهة الأولى: أدلّة وجوب المتابعة في الأفعال ٤١٤
الجهة الثانية: في بيان معنى المتابعة ٤١٦
ما يستدلّ به على قدح التأخّر الفاحش بالمتابعة ٤١٦
تعيين مقدار التأخّر الفاحش ٤١٧
هل المقارنة تقدح في صدق المتابعة ٤١٧
مختار المصنّف ٤١٩
الجهة الثالثة: في أنّ وجوب المتابعة نفسيّ أو شرطيّ ٤١٩
ما يرد على القول بأنّه نفسيّ ٤١٩
المختار أنّه واجب شرطيّ وأنّه شرط للجماعة فقط ٤٢٠
في أنّ الإخلال بالمتابعة في جزء هل يوجب انتفاءها فيما بعده؟ ٤٢٠
المقام الثاني: في المتابعة في الأقوال ٤٢٢
الكلام في مواضع ٤٢٢
الأوّل: حكم المتابعة في تكبيرة الإحرام ٤٢٢
في جواز التأخّر فيها ولو كان فاحشاً ٤٢٢
في جواز المقارنة فيها ٤٢٢
كلام المحقّق الهمدانيّ في المقام ٤٢٢
مناقشة ما أفاده المحقّق الهمدانيّ ٤٢٣
المختار جواز المقارنة فيها ٤٢٣
أدلّة وجوب تأخيرها إلى فراغ الإمام ٤٢٤
جواز الفراغ من التكبير قبل فراغ الإمام ٤٢٥
المختار هو الجواز ٤٢٦

الثاني: حكم المتابعة في سائر الأقوال غير التسليم ٤٢٦
ما يستدلّ به لعدم الوجوب ٤٢٧
أدلّة القول بعدم الوجوب ٤٢٨
الثالث: المتابعة في التسليم..... ٤٣٠
الأقوال في المسألة ٤٣٠
الأخبار الدالّة على عدم وجوبها..... ٤٣١
تقريب صاحب الجواهر للاستدلال بها على عدم الوجوب ٤٣١
الكلام في فرعين..... ٤٣٢
الفرع الأوّل: لو رفع رأسه من الركوع أو السجود..... ٤٣٢
ما استدلّ به للصحّة مع الاستمرار إذا كان الرفع عن عمد..... ٤٣٣
الأخبار التي استدلّ بها على وجوب العود ٤٣٤
الإيراد بمعارضتها لأدلّة الزيادة العمديّة..... ٤٣٥
الإيراد بمعارضتها بموثّق غياث..... ٤٣٦
وجوه محاكمة المعارضة ٤٣٦
الكلام في أمرين..... ٤٣٨
الأمر الأوّل: لو لم يرجع الناسي ٤٣٨
ما يستدلّ به للقول ببطلان صلاته ٤٣٨
الثاني: لو رفع رأسه قبل الإتيان بما يعتبر في الركوع ٤٣٩
الفرع الثاني: لو ركع أو سجد قبل الإمام ٤٤١
ما يستدلّ به على وجوب الاستمرار لو كان عن عمد..... ٤٤١
تقييد الصحّة بما إذا كان الركوع بعد فراغ الإمام من القراءة..... ٤٤١
كلام صاحب الجواهر في المقام ٤٤١
إيراد المحقّق الهمدانيّ على تقييد الصحّة بما كان بعد الفراغ من القراءة ٤٤٢
مناقشة ما أفاده المحقّق الهمدانيّ..... ٤٤٣

الأقوى هو تقييد الصحّة بما كان بعد الفراغ من القراءة..... ٤٤٤
تنبيه في مقدار وشرائط القيام الواجب على المأموم ٤٤٥
أدلّة وجوب الرجوع والصحّة في الناسي..... ٤٤٥
١- عدم الفرق بين المسألة المتقدّمة وهذه..... ٤٤٥
٢- النبويّ المرسل ٤٤٥
٣- موثّق ابن فضال..... ٤٤٦
وجوه الإشكال في دلالة موثّق ابن فضّال..... ٤٤٦
خلاصة البحث: وجوب الرجوع مطلقاً ٤٤٧
حكم الناسي إذا لم يرجع..... ٤٤٧
إيراد المحقّق الهمدانيّ على الحكم بالبطلان لو كان الركوع قبل ٤٤٨
مناقشة ما أفاده المحقّق الهمدانيّ ٤٤٨
في جواز الرجوع قبل إتيان الذكر والطمأنينة ٤٤٩
المسألة الرابعة: لو ظهر بعد الفراغ انتفاء شرط من شروط القدوة..... ٤٥٠
الكلام في مقامين..... ٤٥٠
الأوّل: لو ظهر كفر الإمام أو فسقه أو عدم طهارته..... ٤٥٠
الثاني: ظهور انتفاء شرط آخر غير الثلاثة ٤٥٠
الكلام في المقام الأوّل من جهتين ٤٥٠
الأولى: مقتضى القواعد العامّة ٤٥٠
ما يستدلّ به للصحّة..... ٤٥١
الثانية: مقتضى الأخبار الخاصة..... ٤٥٢
الأخبار الدالّة على الصحّة..... ٤٥٢
الأخبار المعارضة..... ٤٥٣
الطائفة الأولى: صحيح معاوية بن وهب..... ٤٥٣
جواب المحقّق الهمدانيّ عليه ٤٥٣

مناقشة ما أفاده المحقّق الهمدانيّ ٤٥٤
وجه رفع اليد عن صحيح معاوية بن وهب ٤٥٤
الطائفة الثانية: الأخبار التي ظاهرها وجوب الإعادة ٤٥٥
وجوه الجمع بينها وبين الأخبار الدالّة على الصحّة ٤٥٦
خلاصة البحث ٤٥٦
المقام الثاني: ظهور انتفاء شرط آخر غير الثلاثة ٤٥٦
أدلّة عدم الإعادة ٤٥٦
كلام المحقّق الهمدانيّ في المقام ٤٥٧
تقريب مرامه ٤٥٨
مواقع النظر في كلامه ٤٥٩
مختار المصنّف ٤٦٠
الكلام في أمرين ٤٦٠
الأمر الأوّل: لو علم بانتفاء الشرط قبل الاقتداء ٤٦٠
الأمر الثاني: لو تبيّن الخلاف في الأثناء ٤٦١
أدلّة وجوب الاستئناف ٤٦١
كلّ ما حُكم فيه بصحّة الصلاة مع انتفاء القدوة فإنّ المراد صحّتها ٤٦٣
المسألة الخامسة: جواز الصلاة جماعة في السفينة واحدة كانت او متعدّدة ٤٦٤
قولان آخران في المسألة ٤٦٥
١- عدم الجواز إذا كانت السفن متعددة منفصلة ٤٦٥
٢- التفصيل مع التعدّد بين حالة الأمن بعدم اختلال الشرائط وعدم ٤٦٦
كلام المحقّق الهمدانيّ في المقام وما يرد عليه ٤٦٦
لو تقدّمت في الأثناء سفينة المأموم أو تباعدت أزيد مما يُغتفر ٤٦٧
المسألة السادسة: استحباب قطع النافلة المشروع فيها قبل انعقاد الجماعة ٤٦٧
ما يستدلّ به لاستحباب قطعها إذا خشي الفوات ٤٦٨

ما يرد عليه ٤٦٩
ما يستدلّ به لاستحباب قطعها بمجرّد الشروع بالإقامة ٤٦٩
مختار المصنّف ٤٧٠
استحباب العدول إلى النافلة ثمّ قطعها إذا كانت فريضة ٤٧٠
أدلّة الاستحباب ٤٧١
١- الأخبار ٤٧١
٢- أفضليّة الجماعة على الفرادى ٤٧٢
٣- أنّ فيه جمعاً بين إدراك نافلة وإدراك الجماعة ٤٧٢
الكلام في أمرين ٤٧٣
الأمر الأوّل: جواز قطع النافلة المعدول إليها في المقام ٤٧٣
الأمر الثاني: حكم قطع الفريضة بلا عدول، أو قطع النافلة ٤٧٣
ما يستدلّ به لجواز قطع الفريضة في المقام بلا عدول ٤٧٤
المختار حرمة القطع بلا عدول ٤٧٥
المسألة السابعة: جواز مفارقة الإمام لعذر ٤٧٥
كلام المحقّق الهمدانيّ في المقام ٤٧٦
مناقشة ما أفاده المحقّق الهمدانيّ ٤٧٧
تحقيق المصنّف ٤٧٨

المبحث [السادس]: في مسنونات الجماعة (٤٧٩)

الأوّل: الكيفيّة الراجعة إلى مكان وقوف الإمام والمأموم ٤٧٩
مواضع البحث ٤٧٩
الأوّل: إذا كان المأموم رجلاً أو رجالاً ٤٧٩
الأخبار الواردة في المقام ٤٧٩
الثاني: استحباب قيام الإمام وسط الجماعة ٤٨٠
أدلّة الاستحباب ٤٨٠

١- تمكين المأمومين من المتابعة ٤٨٠
٢- التأسي بالنبيّ صلى الله عليه وآله والوصيّ عليه السلام ٤٨٠
٣- حديث: «وسّطوا الإمام..» ٤٨١
الثالث: إذا كان المأموم امرأة أو نساءً فقط ٤٨٢
تحقيق المراد من الكون خلف الإمام في المقام ٤٨٢
هل الكون خلف الإمام أو رجحانه راجح أو لازم؟ ٤٨٣
أدلّة اللزوم ٤٨٤
١- حرمة المحاذاة ٤٨٤
٢- صحيح عليّ بن جعفر ٤٨٤
٣- الأخبار الأخرى ٤٨٤
كلام المحقّق الهمدانيّ في الجمع بين الأخبار ٤٨٤
مناقشة ما أفاده المحقّق الهمدانيّ ٤٨٥
الرابع: لو كان المأمومون رجالاً ونساءً ٤٨٦
ما يدلّ على وجوب تأخّر النساء عن الرجال في الجملة ٤٨٦
ما يدلّ على وجوب التأخّر بجميع الجسد ٤٨٧
وجه الجمع بين الروايات الواردة في المقام ٤٨٨
البحث في أمور ٤٨٨
الأمر الأوّل: في مقدار التأخّر المطلوب ٤٨٨
الأمر الثاني: ارتفاع الكراهة إذا كان بينهما عشرة أذرع ٤٨٩
الأمر الثالث: لو شكّ المأموم في تحقّق صلاة امرأة محاذية له ٤٨٩
ما يجري من الأصول العمليّة في المقام ٤٩٠
لو اجتمع خنثى وامرأة مأمومين ٤٩٠
القول بوجوب الاحتياط على الخنثى ومناقشته ٤٩٠
تقرير المحقّق الهمدانيّ لوجه استحباب تقدّم الخنثى على القول ٤٩١

الخامس: إذا كانت المرأة إماماً ٤٩١
البحث في جهتين ٤٩٢
الأولى: في تحقيق المراد من توسّط المرأة إذا كانت إماماً ٤٩٢
الثانية: في أنّ توسّطها واجب أو مستحبّ ٤٩٢
السادس: في كيفيّة جماعة العراة ٤٩٢
البحث في جهات ٤٩٢
الجهة الأولى: مشروعيّة الجماعة في حقّهم ٤٩٢
الجهة الثانية: مقدار تقدّم الإمام عليهم ٤٩٣
استحباب الذكر للمأموم إذا فرغ من القراءة قبل الإمام ٤٩٤
الأخبار الدالّة على الاستحباب ٤٩٤
الثاني من المندوبات ٤٩٤
الثالث: أن يكون في الصفّ الأوّل أهل الفضل ٤٩٥
أدلّة الاستحباب ٤٩٥
الرابع: القيام للمأموم إذا قيل: (قد قامت الصلاة) ٤٩٧
الخامس: سدّ الخلل بين الصفوف، السادس: تعديل الصفوف ٤٩٧
ردّ القول بأنّ وقت القيام فراغ المؤذّن ٤٩٧
ردّ القول بأنّ وقت القيام قول المؤذّن: (حيّ على الصلاة) ٤٩٧
السابع: المحاذاة بين المناكب ٤٩٨
الثامن: إسماع الإمام لكلّ ما يقوله من الأقوال للمأمومين ممّا جاز الإجهار فيه ٤٩٨
تقييد استحباب الإسماع بعدم المبالغة في رفع الصوت ٤٩٨
التاسع: الوقوف في القرب من الإمام ٤٩٩
العاشر: الوقوف في الصفّ الأوّل؛ فإنّه أفضل الصفوف ٤٩٩
الحادي عشر: أن يكون صلاة الإمام كصلاة أضعف من خلفه ٤٩٩
استثناء صورة العلم بحبّ المأمومين التطويل ٤٩٩

الثاني عشر: تقارب الصفوف بعضها من بعض ٥٠٠
بيان حدّ التقارب..... ٥٠٠
الثالث عشر: أن لا يقوم الإمام من مقامه بعد التسليم..... ٥٠٠
القول بوجوب الانتظار على الإمام ٥٠١
المختار هو الاستحباب ٥٠١
الرابع عشر: استنابة الإمام المسافر أو السابق من يُتمّ بهم الصلاة ٥٠٢
الخامس عشر: إطالة الإمام ركوعه ضعف ما كان يركع إذا أحسّ بدخول شخص... ٥٠٢
السادس عشر: أن يقول المأموم بعد فراغ الإمام من الفاتحة: (الحمد لله ربّ العالمين) ... ٥٠٢
السابع عشر: يستحبّ للمسبوق الذي استُنيب إذا انتهت صلاة المأمومين الإيماء ٥٠٢
الدليل على أنّه مستحبّ وليس بواجب ٥٠٣
الثامن عشر: إعادة ما صلّى جماعة..... ٥٠٣
الدالّة على الاستحباب ٥٠٤
بيان القدر المتيقّن من مفاد الأخبار المتقدّمة ٥٠٧
عدم الفرق في الصلاة الثانية بين كونه إماماً أو مأموماً ٥٠٧
الوجوه المتصوّرة في غير القدر المتيقّن ٥٠٧
١- إطلاق الأدلّة..... ٥٠٧
٢- عدم مانعيّة الاختلاف في الأداء والقضاء او في النوع ٥٠٨
٣- مشروعيّة إعادة كلّ ما عرت عن خصوصيّة الجماعة..... ٥٠٨
٤- إعادة ما صلّاها فرادى جماعة وإعادة ما صلّاها مأموماً إماماً ٥٠٨
٥- الصورة السابقة مع قيد كون مأمومه ممّن لم يصلّ اصلاً..... ٥٠٩
المناقشة في هذا الوجه..... ٥١٠
ما يرد على المناقشة المذكورة ٥١٠
مختار المصنّف ٥١٠
البحث في أمور ٥١٠

١- عدم جواز الإعادة ثانياً وثالثاً ٥١٠
٢- حكم الاجتزاء بالمعادة حال انكشاف بطلان الأولى ٥١١
٣- كيفيّة قصد الوجه في المعادة ٥١١
البحث في مقامين ٥١٢
الأوّل: في إمكان قصد الفرض ثبوتاً ٥١٢
تنظّر الشيخ الأعظم في إمكانه وتوجيهه للقول بجوازه ٥١٢
إيراد المحقّق الهمدانيّ على توجيه الشيخ الأعظم ٥١٣
مناقشة ما أفاده المحقّق الهمدانيّ ٥١٣
التحقيق في المسألة ٥١٣
الثاني: في جواز قصد الفرض إثباتاً ٥١٤
مختار المصنّف ٥١٥
فيما يُرجَّح به بعض الأئمة على بعض ٥١٥
١- كونه أميراً منصوباً ٥١٥
٢- كونه صاحب المنزل ٥١٥
٣- كونه راتب المسجد ٥١٦
البحث في جهتين ٥١٦
الأولى: في أنّ أولويّة إمام على آخر هل هي من قبيل الحكم أو الحقّ؟ ٥١٦
الثانية: في سقوط حقّ الإمام المقدّم وعدمه ٥١٧
في مقتضى الأخبار في المقام ٥١٧
جمع المحقّق الهمدانيّ بين الأخبار في المقام ٥١٨
مختار المصنّف ٥١٨
جمع صاحب الحدائق بين الأخبار الواردة في المقام ٥١٩
مناقشة جمع صاحب الحدائق ٥١٩
٤- كونه هاشميّاً ٥٢٠

٥- كونه مقدّماً من قبل المأمومين ٥٢١
٦- كونه أقرأ ٥٢١
٧- كونه أفقه ٥٢١
٨- كونه أقدم هجرة ٥٢١
٩- كونه أسنّ ٥٢١
١٠- كونه أصبح وجهاً ٥٢١
ما يُستدلّ به لتقديم من قدّمه المأمومون ٥٢١
ما يُستدلّ به على الترتيب في المرجّحات الأخرى ٥٢٢
مختار المصنّف ٥٢٣
أدلّة تقديم الأعلم على الأقرأ ٥٢٣
الأخبار الدالّة على تقديم الأعلم ٥٢٣
جمع المحقّق الهمدانيّ بين أخبار تقديم الأقرأ وأخبار تقديم الأعلم ٥٢٤
مناقشة ما أفاده المحقّق الهمدانيّ ٥٢٥

المبحث السابع: في المكروهات (٥٢٧)

الأوّل: التطوّع بعد الشروع بالإقامة ٥٢٧
الثاني: تمكين الصبيّ من الصفّ الأوّل ٥٢٧
الثالث: انفراد الرجل في الصفّ وفيه مقامين: ٥٢٨
المقام الأوّل: في أنّ الحكم إلزاميّ أو تنزيهيّ ٥٢٨
الأخبار المستدلّ بها على أنّه إلزامي ٥٢٩
١- خبر السكونيّ ٥٢٩
٢- مرسل الدعائم ٥٢٩
وجوه الإجابة عن خبر السكونيّ ٥٣٠
الوجه الأوّل: عدم القائل بالمنع ٥٣٠
الوجه الثاني: استظهار الكراهة منه ٥٣٠

الوجه الثالث: أنّه ضعيف سنداً والأصل البراءة ٥٣٠
الوجه الرابع: معارضته للأخبار الدالّة على الجواز ٥٣١
وجه الجمع بين الأخبار المذكورة وخبر السكونيّ ٥٣٢
وجوه الإشكال في الجمع المذكور ٥٣٢
الوجه الأوّل: أنّ النسبة بينه وبين بعض الأخبار المذكورة عموم من ... ٥٣٢
الوجه الثاني: أنّ صحيح الأعرج أخصّ من خبر السكونيّ ٥٣٢
إشكالات المحقّق الهمدانيّ على الوجه الثاني ٥٣٣
الوجه الثالث: أنّ خبر السكونيّ أخصّ فيقيّد به غيره ٥٣٤
المقام الثاني: في شمول الحكم لحالة تضائق الصفوف ٥٣٥
الرابع: أن يخصّ الإمام نفسه بالدعاء دون المأمومين ٥٣٦
الخامس: الكلام بعد قول: قد قامت الصلاة ٥٣٦
السادس: إسماع المأموم ما يقوله للإمام ٥٣٧

خاتمة: في الجهات الراجعة إلى المساجد (٥٣٩)

الجهة الأولى: في مفهوم المسجد ٥٣٩
الجهة الثانية: مسنونات المساجد ٥٣٩
١- اتّخاذ المسجد ٥٣٩
البحث في أمرين ٥٤٠
الأوّل: في اعتبار الملكيّة فيما يُجعل مسجداً ٥٤٠
الثاني: في اعتبار الإنشاء اللفظي لتحقق المسجدية ٥٤٠
٢- قرب محلّ التخليّ من باب المسجد ٥٤٠
٣- كون المنارة مع حائط المسجد ٥٤١
٤- تقديم الرجل اليمنى عند الدخول واليسرى عند الخروج ٥٤١
٥- تعاهد النعل عند باب المسجد ٥٤١
٦- سبق الناس في الدخول والتأخّر عند الخروج ٥٤٢

٧- الصلاة على النبيّ صلى الله عليه وآله والدعاء عند الدخول والخروج ٥٤٢
٨- جمع الكناسة وإخراجها من المسجد ٥٤٣
٩- الإسراج في المساجد ٥٤٥
١٠- التطيّب ولبس الثياب الفاخرة عند التوجّه إلى المسجد ٥٤٥
١١- استقبال القبلة بعد الدخول ٥٤٥
١٢- الدعاء بعد الدخول ٥٤٥
١٣- التسمية عند الدخول ٥٤٦
١٤- التحميد والصلاة على النبيّ صلى الله عليه وآله ٥٤٦
١٥- صلاة الفريضة في المسجد ٥٤٦
الأفضل إتيان النافلة في المنزل ٥٤٦
أدلّة الأفضليّة ٥٤٦
أ- أفضليّة فعلها في السرّ ٥٤٦
ب- النبويّ المرسل ٥٤٦
خبر أمالي الطوسيّ ٥٤٧
ما يرد على الخبرين ٥٤٧
قصور دلالتهما ٥٤٧
ضعفهما سنداً ٥٤٧
معارضتهما بأخبار أفضليّة المسجد ٥٤٧
أجوبة الإيرادات المذكورة ٥٤٩
خلاصة البحث ٥٥٠
الأفضل للنساء الصلاة في البيت مطلقاً ٥٥٠
تنبيه: تفاضل المساجد فيما بينها ٥٥١
في أنّ الفرادى في المسجد أفضل من الجماعة في غيره ٥٥٢
١٦- صلاة ركعتين تحيّة المسجد ٥٥٢

الجهة الثالثة: في الأُمور المكروهة ٥٥٣
الجهة الثالثة: في ما يُكره في المساجد..... ٥٥٣
١- تسقيف المسجد ٥٥٣
مقدار التضليل المكروه ٥٥٣
٢- تطويل المنارة على السطح..... ٥٥٤
٣- تعلية جدران المساجد ٥٥٥
المختار عدم الكراهة ٥٥٥
٤- جعل شُرَف لحيطانها ٥٥٥
٥- جعل محاريب في الحائط ٥٥٦
٦- جعل المسجد طريقاً ٥٥٧
٧- دخول مَن في فمه رائحة مؤذية ٥٥٨
البحث في مواضع ٥٥٩
الأوّل: في أنّ المكروه مطلق أكلها أو بقيد الرائحة والأذية..... ٥٥٩
الثاني: في أنّ الحكم المذكور إلزاميّ أو تنزيهيّ ٥٦٠
الثالث: حكم الصلاة حال بقاء رائحة الثوم..... ٥٦٠
٨- التنخّم والبصاق ٥٦١
الروايات الواردة في المقام ٥٦١
الأخبار المتصوّر منافاتها للكراهة..... ٥٦٢
استحباب ستر البزاق والنخامة بالتراب ٥٦٣
حكم فضلات الدماغ ٥٦٣
٩- قتل القمّل ٥٦٣
١٠- كشف العورة مع الأمن من المطّلع ٥٦٤
١١- حذف الحصاة..... ٥٦٤
المراد من الحذف..... ٥٦٤

١٢- البيع والشراء وتمكين المجانين والصبيان وتعريف الضوالّ... ..... ٥٦٥
الأخبار الواردة في المقام..... ٥٦٥
البحث في أمور ٥٦٧
الأوّل: عدم إطلاق كراهة تمكين الصبيان ٥٦٧
الثاني: كراهة إنفاذ الأحكام في المسجد ٥٦٧
المختار هو الكراهة ٥٦٧
الثالث: في أنّ المكروه هو نشدان الضالّة ٥٦٨
المراد من الضالّة في المقام ٥٦٩
الرابع: تحقيق المراد من إنشاد الشعر..... ٥٦٩
الخامس: ما يُستثنى من كراهة رفع الصوت ٥٦٩
السادس: ما يصحّ من روايات هذه المسألة ٥٧٠
١٣- النوم..... ٥٧٠
ما يُستدلّ به لكراهته مطلقاً في جميع المساجد..... ٥٧٠
ما يُستدلّ به لكراهته في خصوص المسجدين ٥٧١
مقتضى الجمع بين الأخبار في المقام ٥٧١
تنبيه في التصرّف في الأوقاف العامّة ٥٧٣
١٤- رطانة الأعاجم..... ٥٧٤
١٥- الوضوء من البول والغائط ٥٧٤
١٦- التحدّث بحديث الدنيا..... ٥٧٤
١٧- الدخول على غير طهارة لمريد الجلوس ٥٧٥
١٨- تعليق السيف في القبلة..... ٥٧٥
١٩- نقشها بالصور..... ٥٧٦
٢٠- إخراج الريح ٥٧٦
الجهة الرابعة: في بيان المحرّمات، أو قيل بحرمتها ٥٧٦

١- الزخرف ٥٧٦
أدلّة القول بالحرمة ٥٧٧
المختار هو الإباحة ٥٧٨
٢- التصوير ٥٧٨
أدلّة القول بالحرمة مطلقاً ٥٧٨
أدلّة القول بحرمة تصوير خصوص ذوات الأرواح ٥٨٠
٣- نقض ما لم يستهدم من أجزاء المسجد ٥٨٠
حكم نقض ما استهدم ٥٨٠
٤- نقل آلات مسجد إلى آخر ٥٨١
ما يُستدلّ به لجواز نقلها مطلقاً ٥٨١
ما يُستدلّ به على جواز نقلها إذا كان مستغنياً عنها أو تعذّر استعمالها فيه ٥٨٢
التحقيق في المسألة ٥٨٢
٥- نقل آلاته ببيع وغيره ٥٨٢
٦- جعله أو جعل بعضه طريقاً ٥٨٣
في مَن يجب عليه إعادة مسجديّة ما جُعل طريقاً ٥٨٣
٧- يحرم تملّكه ٥٨٣
٨- يحرم إخراج الحصى منه في الجملة ٥٨٣
مستند الحرمة خبر زيد الشحّام ٥٨٥
إيراد المحقّق الهمدانيّ على الاستدلال بخبر الشحّام في المقام ٥٨٦
مناقشة إيراد المحقّق الهمدانيّ ٥٨٦
٩- حرمة تنجيس المسجد ٥٨٧
أدلّة التحريم ٥٨٧
أ- الإجماع ٥٨٧
ب - قوله تعالى: ﴿طَهِّرَا بَيْتِيَ﴾ ٥٨٧

ج - صحيح الحلبيّ ٥٨٧
د- قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ...﴾ ٥٨٨
مناقشة الاستدلال بالآية ٥٨٨
١- أنّه خاصّ بالمشرك ٥٨٨
٢- أنّه خاص بالمسجد الحرام ٥٨٨
٣- عدم ثبوت حقيقة شرعية للفظ (النجس) ٥٨٨
٤- مخالفة عمومه للإجماع ٥٨٩
٥- قيام الدليل على جواز إدخال النجاسة في الجملة ٥٨٩
هـ- قوله ﷺ «جنّبوا مساجدكم النجاسة» ٥٩٠
و- مرسل الفقيه ٥٩٠
ز- أخبار اتخاذ مكان الحشّ مسجداً ٥٩١
البحث في أمور ٥٩١
الأوّل: في حرمة إدخال النجاسة إلى المسجد مع عدم تنجيسه ٥٩١
الأقوال في المسألة ٥٩١
مختار المصنّف ٥٩٢
أدلّة عدم الحرمة مطلقاً ٥٩٢
١- الأصل ٥٩٢
٢- أخبار جواز اجتياز الجنب والحائض ٥٩٢
٣- موثّق عمّار الساباطيّ ٥٩٣
٤- صحيح معاوية بن عمّار ٥٩٤
الثاني: في عموم حرمة التنجيس لجميع أجزاء وآلات وفرش المسجد... ٥٩٥
الثالث: في وجوب تطهير المسجد ٥٩٥
جهات البحث ٥٩٦
الأولى: في المكلَّف بالإزالة ٥٩٦

الثانية: في أنّه واجب عينيّ أو كفائيّ ٥٩٦
الثالثة: في أنّه واجب فوريّ أو موسّع ٥٩٦
الرابعة: في تقديم التطهير على الصلاة والعكس ٥٩٧
لو تنجّس في أثناء الصلاة أو علم به كذلك ٥٩٧
الخامسة: في وجوب إعلام الغير لو لم يتمكّن من تطهيره ٥٩٨
السادسة: في اتخاذ مكان الحشّ والمتنجّس مسجداً ٥٩٨
السابعة: لو كان العالم بالنجاسة جنباً أو حائضاً ٥٩٨
الرابع: إلحاق مشاهد المعصومين بالمسجد ٥٩٩
١٠- دفن الميّت في المسجد ٥٩٩
دليل القول بالحرمة مطلقاً ٥٩٩
دفع توهّم لزوم تنجيس المسجد ٥٩٩
المختار هو الجواز مطلقاً ٦٠٠
في جريان أحكام المساجد في البِيَع والكنائس وسائر المعابد ٦٠٠
أدلّة صحّة وقفها ٦٠١
أوّلاً: النصوص الدالّة على جواز الصلاة فيها ٦٠١
ثانياً: عمومات نفوذ العقود ٦٠١
المختار صحّة وقفها ٦٠٢
ذهاب صاحب الجواهر إلى جريان أحكام المساجد فيها ما خلا ٦٠٢
التحقيق في المسألة ٦٠٣
فهرس المحتويات ٦٠٥